

5149 - حكم من وقف خارج حدود عرفة حتى غربت الشمس -

نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

يقول السائل اذا وقف الحاج خارج حدود عرفة قريبا منها حتى غربت الشمس ثم انصرف فما حكم حجه مأجورين الذي وقع في

خارج عرفة ليس لا حج له. الحج عرفة - [00:00:00](#)

اذا وقف خارج عرفة في الليل او في النهار ما دخلها فلا حج له. لكن لو وقف نهارا خارجها ثم نبه ودخل في الليل ليلة العيد دخل

عرفة اجزء الحج - [00:00:17](#)

اما اذا كان ما دخل عرفة كلية لا في يوم عرفة ولا في ليلة العيد فهذا لا لا حج له تحلل بعمره يتحلل بعمره والحمد لله يطوف يسعى

وقصده يتحل بعمره شكر الله لكم سماحة الشيخ وبارك الله فيكم - [00:00:28](#)